بالبصرة كان أخرس ثلاثين سنة فدعا الله ليلة سبع وعشرين فأطلق
لسانه فتكلم وأنت خبير بأن وجود تلك العلامات فيها لا يقتضي
ترجيح أنها ليلة القدر لأنها لم تنف الفضل عن ليلة سبع وعشرين بل لها
فضل عظيم يقتضي تميزها على غيرها وإنما المطلوب البرهان على ليلة القدر
التي هي خير من ألف شهر ومن قامها إيمانا واحتسابا غفر له وترتب عليها
جميع فضائلها ولا دلالة لهذه العلامات لو سلمت على خصوص كون ليلة
سبع وعشرين ليلة القدر المترتب عليها آثارها المترتبة عليها في الكتاب والسنة
تنبيه الخلاف السابق في تعيين ليلة القدر مبني على أنها تلزم ليلة بعينها
ولا تنتقل عنها إلى غيرها وأما حكاية ابن عبد البر القول بالانتقال عن مالك
والثوري والشافعي وأحمد وإسحق وأبي ثور فنوزع فيه فإن في صحة ذلك
عن هؤلاء بعدًا وإنما الذي يقولونه أنها في العشر وتطلب في لياليه كله ثم
اختلفوا في أرجى لياليه كما مر وإنما الذي يقول بالانتقال المزني وابن خزيمة
ورجحه النووي وغيره لأن به تجتمع الأحاديث فلا يكون بينها تخالف
ولا تباين لأن كل ليلة نص عليها صلى الله عليه وسلم فهي محتملة لأن تكون ليلة
قدر في سنة من السنين بخلاف القول بلزومها ليلة بعينها فإنه ربما يلزم
عليه نوع من الاختلاف والتباين وسيأتي من كلام الشافعي ما يؤيد ما حكاه
عنه ابن عبد البر هذا وقد علمت من الأحاديث السابقة فضيلة العمل
في ليلة القدر ففي تلك الأحاديث من قام ليلة القدر إيمانا واحتسابا
غفر له ما تقدم من ذنبه ثم المراد بقيامها إحياؤها وهو بالتهجد فيها والصلاة
والدعاء ومر لنا بيان أن ذلك هل يحصل بمعظم الليل أو بدونه وأنه ورد
ما يدل على الحصول بدون قيام المعظم ومع ذلك المشهور أنه لا يحصل فضل
قيامها بقيامها إلا بإحياء معظم كل ليلة من ليالي العشر ويدل لقولنا والدعاء
أنه صلى الله عليه وسلم أمر عائشة بالدعاء فيها بل قال سفيان الثوري الدعاء

فيها

الدعاء فيها أحب إلي من الصلاة قال وإذا كان يقرأ وهو يدعو ويرغب
إلى الله تعالى في الدعاء والمسألة لعله يوافق انتهى قيل ومراده أن كثرة
الدعاء أفضل من صلاة لا يكثر فيها الدعاء وأنه إذا قرأ ودعا كان حسنا فقد
كان صلى الله عليه وسلم يتهجد في ليالي رمضان ويقرأ قراءة مرتلة لا يمر بآية
فيها رحمة إلا سأل ولا بآية فيها عذاب إلا تعوذ فيجمع بين الصلاة والقراءة
والدعاء والتفكر وهذا أفضل الأعمال في ليالي العشر وغيرها وقال الشعبي
في ليلة القدر ليلها كنهارها وقال الشافعي رضي الله عنه في القديم أستحب أن
يكون اجتهاده في نهارها كاجتهاده في ليلها وقضيته أنه يندب الاجتهاد
في جميع زمن العشر الأواخر ليله ونهاره وينبغي إيثار الدعاء الذي أمر به
صلى الله عليه وسلم عائشة فإنها قالت أرأيت إن وافقت ليلة القدر ما أقول
فيها قال قولي اللهم إنك عفو تحب العفو فاعف عني وفي هذا الدعاء سر عظيم
إذ العفو هو المتجاوز عن سيئات عباده الماحي لآثارها عنهم وهو يحب
العفو فيحب أن يعفو عن عباده بأن يتجاوز عن سيئاتهم ويمحو آثارها
عنهم ويحب من عباده أن يعفو بعضهم عن بعض فمن عفا عن أخيه
عامله تعالى بعفوه الأعظم الأعم إذ العفو أحب إليه تعالى من العقوبة
ومن ثم كان صلى الله عليه وسلم يقول أعوذ برضاك من سخطك وبعفوك
من عقوبتك قال يحيى بن معاذ لو لم يكن العفو أحب الأشياء إليه لم
يبتل بالذنب أكرم الناس عليه يشير إلى أنه ابتلى كثيرا من أوليائه وأصفيائه
بشيء من الذنوب ليعاملهم بالعفو الذي يحبه تعالى نعم جاء في حديث
ابن عباس مرفوعا أن الله ينظر ليلة القدر إلى المؤمنين من أمة محمد فيعفو
عنهم ويرحمهم إلا أربعة مدمن خمر وعاقا ومشاحنا وقاطع رحم وإنما أمر
صلى الله عليه وسلم بسؤال العفو في ليلة القدر بعد الاجتهاد في الأعمال
فيها وفي ليالي العشر إيثارا للمقام الأكمل والعمل الأسنى الأرفع وهو بذل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)